

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 444

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وحياكم الله الى لقاء مبارك من برنامج نور على الدرب -

[00:00:02](#)

ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصل الدين في القصيم وخطيبه وامام الجامع الكبير في مدينة في عنيزة في مطلع هذا اللقاء نرحب بفضيلة الشيخ معنا في هذا اللقاء الطيب المبارك اهلا ومرحبا. مرحبا بكم واهلا. على بركة الله نبدأ هذه - [00:00:22](#)

الحلقة برسالة وصلت من مستمعة للبرنامج من اليمن الجنوبي رمزت لاسمها بواو جيم عين تقول بانها امرأة ملتزمة بالشرع تحمد الله على ذلك تقول ولكنني اشكو من ضعف البصر وانا مدرسة تقول عندما اخرج من المنزل اكون ساترة لجسمي بثوب - [00:00:42](#) اسود ووجهي مغطى ولا يخرج من ذلك سوى العينين اي انني منقبة. فما حكم ذلك مأجورين الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:01:02](#)

الواجب على المرأة اذا خرجت الى السوق ان تستر وجهها عن الرجال. نعم وذلك لان ستر المرأة وجهها عن الرجال غير المحارم واجب قد دل عليه القرآن والسنة وهو الراجح من اقوال اهل العلم - [00:01:23](#) ولكن ولكن اذا دعت الحاجة الى ان تفتح نقبا لعينيها فلا حرج بشرط ان لا يعدو ذلك اه سعة العين. نعم الا انه اذا خيف من توسع النساء في هذه المسألة - [00:01:46](#)

فانه يجب ادوا الذرائع الموصلة الى المحرم وهذه قاعدة اصولية شرعية وهي ان الذرائع الموصلة الى المحرم يجب منعها قال الله تبارك وتعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله - [00:02:12](#)

فيسبوا الله عدوا بغير علم فنهى الله تعالى عن سب الهة المشركين مع انها حقيقة به لئلا يوصل ذا لئلا يكون ذريعة الى سب الله عز وجل والله عز وجل منزه عن السب - [00:02:37](#)

وهو اهل للثناء والمجد فاذا كانت المرأة كما ذكرت السائلة محتاجة الى فتح نقبل لعينيها فلا بأس به لكن بشرط الا يكون ذلك ذريعة الى المنكر بحيث يتوسع النساء في ذلك - [00:02:58](#)

حتى يفتحن لجزء اكبر يشمل اه اسفل الجبهة واعلى الخد وربما يتوسع في ذلك توسعا كثيرا. طيب نعم. بارك الله فيكم آآ تقول في هذا السؤال عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا. ما حكم -

[00:03:19](#)

هم القنوت في صلاة الصبح وما مدى صحة هذا الحديث؟ افتوني جزاكم الله خيرا هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لان جميع لان جميع الواصفين لصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:03:45](#)

لم يذكروا انه قنت في الفجر الا في النوازل فانه كان يقنت في الفجر وفي غير الفجر ايضا بل يقنت في جميع الصلوات الخمس وبناء على ذلك فانه لا يسن القنوت في صلاة الفجر - [00:04:01](#)

الا اذا كان هناك سبب كنازلة تنزل بالمسلمين والنازلة اذا نزلت من المسلمين فان القنوت لا يختص بصلاة الفجر بل يكون فيها وفي غيرها وذهب بعض اهل العلم الى ان القنوت في صلاة الفجر - [00:04:23](#)

تته ولكن ما هو القنوت الذي يقنت في صلاة الفجر ليس هو قنونة الفجر ليس هو قنونة الوتر كما يظنه بعض العامة ولكنهم قنوت يدعو فيه الانسان بدعاء عام للمسلمين - [00:04:42](#)

مناسب للوقت الذي يعيشه واذ فإذا اتم الإنسان بشخص يقنت في صلاة الفجر فانه يتابعه ويؤمن على دعائه ولا ينفرد عن المصلين كما نص على ذلك امام اهل السنة احمد بن حنبل رحمه الله - [00:04:58](#)

نعم بارك الله فيكم اه المستمعة ايضا تسأل عن موضع اليدين في صفة الصلاة عند الاعتدال والتشهد افتونا مأجورين كأن السائلة تريد عند الاعتدال من الركوع نعم والسنة بوضع اليدين - [00:05:21](#)

بعد القيام من الركوع كالسنة في وضعهما قبل الركوع اي انه يسن ان يضع الانسان يده اليمنى على يده اليسرى في الصلاة وودليل ذلك حديث سهل بن سعد رضي الله عنه - [00:05:41](#)

قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على يده اليسرى في الصلاة وهذا الحديث عام لكنه يخرج من الركوع فان وضع اليدين على الركب وحال السجود فان وضع الدين في الارض - [00:06:02](#)

وحال الجلوس فانه على الفخذين اما في التشهد فان اليد اليمنى تكون على الفخذ اليمنى ولا تلص على الفخذ اليسرى. وتكون اليمنى مقبوضة الخنصر والبنصر والوسطى ويضموا اليها الابهام وتبقى السباحة - [00:06:19](#)

تبقى مفتوحة لا غير مضمومة ويحركها كلما دعا اما اليسرى فتكون مبسوطة على الفخذ اليسرى وان شاء القمها ركبتة فان هذا من السنة نعم بارك الله فيكم. نعود الى رسالة المستمع رأفت - [00:06:44](#)

من جمهورية مصر العربية استعرضنا بعضا من اسئلته بقي له هذه الاسئلة يقول حكم الشرع في نظركم فضيلة الشيخ في تقصير اللحية ورفع اليدين بعد كل صلاة للدعاء تقصير اللحية - [00:07:04](#)

مخالف لامر النبي صلى الله عليه وسلم في اعفاء اللحية فان النبي صلى الله عليه وسلم امر باعفاء اللحية وارخائها وتركها على ما كانت عليه وقال ان هذا مخالفة للمجوس - [00:07:21](#)

اخبر عليه الصلاة والسلام ان هذه المخالفة للمجوس فقال عليه الصلاة والسلام خالفوا المجوس اعفوا اللحية وحفوا الشوارب و على هذا فانه لا يقص شيئا من شعر لحيته فليلقها على ما هي عليه - [00:07:39](#)

والانسان كل من تمسك بالشرع ازداد ايمانا و يقينا ومحبة لطاعة الله وسهل عليه مخالفة العادات التي يعتادها اهل بلده واهل زمنه واما رفع اليدين للدعاء بعد كل صلاة فان هذا ليس من السنة - [00:08:00](#)

والسنة للانسان اذا اراد ان يدعو الله عز وجل ان يدعو بعد اكمال التشهد وقبل السلام كما امر بذلك النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال بعد ان ذكر التشهد - [00:08:23](#)

قال ثم نتخيل من الدعاء ما شاء ومعلوم ان كون الانسان يدعو قبل ان نسلم اولى من حيث النظر من كونه يدعو بعد ان يسلم لانه اذا كان في صلاته كان يناجي ربه - [00:08:35](#)

فاذا انصرف من صلاته انقطعت المناجاة وكون الانسان يدعو الله عز وجل في حال المناجاة اولى من كونه يدعو بعد ان انقطاع المناجاة اذا فقد دل الاثر والنظر على ان الدعاء قبل السلام افضل من الدعاء بعده - [00:08:52](#)

ثم اننا نقول هل كان من هدي الرسول عليه الصلاة والسلام انه كلما سلم دعاه لا ليس من هته لا في الفريضة ولا في النافذة ونحن نعلم علم اليقين ان خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - [00:09:12](#)

فاتخاذ هذا سنة راتبة اي كلما فرغ من الصلاة دعا في فرض او نفل يعتبر من البدع التي لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن لو دعا الانسان احيانا - [00:09:29](#)

فاننا نرجو الا يكون في ذلك بأس نعم طيب آ السؤال الاخير في رسالة المستمع رأفت يقول الحكم في عمل اربعين نعم اقول نرجو الا يكون في ذلك بأس ما لم يكن الانسان اسوة وقدوة - [00:09:45](#)

كالعالم الذي اذا رآه العامة ربما يرون ان هذه سنة راتبة دائمة فانه في هذه الحال لا يدعو بل يجعل دعاءه قبل ان يسلم طيب نعم ما

الحكم في عمل اربعين للمتوفى يقرأ فيها القرآن ويجتمع الناس للتعزية - 00:10:02

هذه من البدع طيب التي يصنعها بعض الناس اذا اتم الميت واربعين يوما اقاموا له مأتما يجتمعون فيه الى بيت الى بيت الميت ويقرأون القرآن ينبرون المكان وهو في الحقيقة - 00:10:23

من باب تجديد الحزن المنهي عنه وكذلك نقول في اجتماع الناس بعد الوفاة في بيت يقرأون فيه القرآن ويوقدون فيه الشموع واللمبات يصفون الكراسي كل هذا من البدع والسنة - 00:10:49

لمن مات له ميت ان يغلق بابه وان لا يجلس لاحد لكن من كان من من اقاربه الذين يعتبر عدم حضورهم الى بيته قطيعة رحم فلا حرج عليهم ان يحضروا الى البيت - 00:11:14

ويعز المصاب وينصرفون وينصرفون اما اقامة الولائم التي هي مأتم في الحقيقة وهي مأتم ايضا فان هذا من البدع والمنكرات التي لا يليق بالمسلم ان يفعلها وقد كان السلف الصالح - 00:11:34

يعدون صنع الطعام والاجتماع الى اهل الميت من النياحة وهذه المسألة يعني اجتماع الى اهل الميت في بيته على الوجه الذي ذكرته توجد في كثير من البلدان الاسلامية ولكني ارجو الله عز وجل - 00:11:55

بما من الله به من اليقظة الشباب ان يكون الجيل المقابل ان شاء الله. قاضيا على هذه العادات التي لم تكن من عادات السلف نعم بارك الله فيكم فضيلة الشيخ - 00:12:14

اه المستمع هاني محمد من الاردن عمان يقول الكتب الشرعية التي تنصحون بها طالب العلم المتوسط اولا اقول لا كتاب افضل من كتاب الله وتعالى الذي احث اخواني عليه وان يعتنوا بالقرآن حفظا وفهما - 00:12:31

وعملا فقد كان الصحابة رضي الله عنهم لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل تعلم القرآن والعلم والعمل جميعا ثم بعد ذلك الاعتناء بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث - 00:12:56

ومعلوم انها اعني الاحاديث التي صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة جدا وطالب العلم المبتدئ او المتوسط لا يمكنه الاحاطة بها لكن هناك كتب مصنفة في هذا الباب - 00:13:17

يمكن الرجوع اليها مثل كتاب عمدة الاحكام لعبد الغني النابلسي ومثل كتاب الاربعين النووية للنووي رحمهم الله وغير ذلك من الكتب المختصرة اه ثم بعد هذا يرتقي الى الكتب المطولة - 00:13:30

نوعا ما كبلوغ المرام ومنتقى والمنتقى من اخبار المصطفى ثم بعد هذا يزداد بقراءة كتب الاحاديث المصنفة كصحيح البخاري وصحيح مسلم اما في الفقه ينظر الى اقصد كتاب الف في ذلك - 00:13:53

يقرأون لينتفع به نطبقه على ما عرفه من الدالة حتى يكون جامعا بين المسائل والدلائل اما في النحو فيأخذ الكتب المختصرة اولا مثل كتاب الاجرومية فانه كتاب مختصر مبارك مفيد مقسم تقسيما - 00:14:17

يحيط به المبتدأ ولا سيما اذا يسر الله له من يقربه بالشرح ثم بعد هذا ياه انصح بان يحفظ الفية ابن مالك رحمه الله وان يتفهم معناها لانها الفية مباركة - 00:14:45

فيها خير كثير ثماني انصح ايضا ان يلزم شيئا يثق به في علمه ودينه واخلاقه لان الاتصال بالمشائخ او لان تلقي العلم على المشائخ اقرب الى الاحاطة بالعلم والى معرفة الصواب - 00:15:05

واخسر لطالب العلم لان طالب العلم الذي يقرأ من الكتب اذا لم يكرس جهوده ليلا ونهارا فانه لا يحصل شيئا ثمان الكتب ايضا متنوعة منها ما هو ملتزم في الصحيح - 00:15:32

او ملتزم بترجيح ما يصلح ما ينبغي ترجيحه ومنه ما هو متعصب للمذهب الذي هو عليه حتى ان بعض المؤلفين عفا الله عنا وعنهم اه احيانا يلوون اعناق النصوص لتكون مطابقة - 00:15:55

لما يذهبون اليه لذلك ارى ان يعتني الانسان للشيخ الذي يدرس عليه بعلمه ودينه وخلقه نعم بارك الله فيكم في سؤال المستمع من الاردن هاني محمد الاخير يقول ارجو ان تذكروا اخواننا المسلمين بادلة - 00:16:15

شرب الدخان بادلة تحريم شرب الدخان يا فضيلة الشيخ الجواب على هذا السؤال ان هناك رسائل كتبها من كتبها من اهل العلم المعاصرين ومن سبقهم بعد حدوث باستعمال هذا الدخان - [00:16:39](#)

فليرجع اليها السائل وقد اجمع الاطباء في الاونة الاخيرة على ظرر هذا الدخان وانه سبب لامراض مستعصية مثل السرطان نسأل الله العافية ولهذا نحن ننصح جميع اخواننا المسلمين عن شربه - [00:17:00](#)

بما يتضمنه من اضاءة المال وفساد الاحوال والامراض التي تكون مستعصية حتى على الاطباء وقد شاهدنا من عصمه الله منه بعد ان كان مبتلا به فوجدناه زاد صحة ونشاطا وقوة - [00:17:19](#)

وسلم ماله من من الضياع الذي كان عليه قبل ان يتوب الى الله نعم هذه اختكم في الله ميم ميم الف الدوحة قطر تقول لقد اعتدنا في نصف شهر شعبان من كل سنة - [00:17:42](#)

بتوزيع بعض الاطعمة والمأكولات على الجيران تصدق فهل هذا العمل بدعة نعم هذا العمل بدعة وذلك لانه لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وكل ما يتقرب به العبد مما ليس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - [00:17:58](#)

فانه يكون بدعة كقول النبي عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي واياكم ومحدثات الامور حتى لو فرض ان الانسان قال انا لا اقصد بذلك التقرب الى الله ولكنها عادة افتدناها - [00:18:18](#)

نقول تخصيص العادة بيوم معين يتكرر كل سنة يجعل هذا اليوم بمنزلة العيد ومن المعلوم انه ليس هناك عيد الشريعة الاسلامية الا ما ثبت في الشريعة كعيد الفطر وعيد الاضحى - [00:18:36](#)

وكذلك يوم الجمعة هو عيد للاسبوع واما النصف من شعبان فلم يثبت في الشريعة الاسلامية انه عيد اذا اتخذ عيدا توزع فيه الصدقات او تهدي فيه الهدايا على الجيران كان هذا من اتخذه عيدا. نعم - [00:18:54](#)

بارك الله فيكم في سؤالها الثاني تقول المستمعة هل يجوز للمرأة المسلمة ان تقضي اي تصوم ما قد يفوتها من شهر رمضان مقدما اي قبل حلول شهر رمضان المبارك مقارنة بجواز تقديم زكاة الفطر لعدة سنوات خوفا من القحط او الفقر - [00:19:12](#)

نقول لها هذا السؤال غريب جدا فانه لا احد يفرض ان ان يصوم الانسان رمضان قبل حلول رمضان كما انه لا احد يفرض ان نصلي صلاة الظهر قبل زوال الشمس - [00:19:32](#)

واذا قدر ان احدا صام رمضان قبل حلول رمضان فان هذا الصيام لا ينفعهم ولا يثيبه الله عليه لانه بدعة بل هو الى الائم منه بل هو الى الائم اقرب منه الى السلامة - [00:19:52](#)

وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه كل هذا خوفا من ان يحتاط الانسان فيتقدم على رمضان بيوم او يومين - [00:20:07](#)

واما قياسها على زكاة الفطر فان زكاة الفطر لا لا يجوز تقديمها. نعم. ولولا خلف القحط بل لا لا تؤدي زكاة الفطر لشهر من من تشوفون رمضان الا قبل العيد بيوم او يومين فقط - [00:20:23](#)

فاذا كان الرجل لو اخرج زكاة الفطر لهذا العام في منتصف رمضان لا تجزئه الزكاة على القول الراجح فما بالك بمن يقدم زكاة الفطر لعدة سنوات هذا لا يقوله احد - [00:20:42](#)

ولا وما كنت اظن ان احدا يسأل هذا السؤال ولكن على كل حال من سأل فان الواجب اجابته وحينئذ نقول الا يجوز ان نصوم احد رمضان قبل حلوله ولا يجوز ان نقدم احدا زكاة الفطر - [00:20:57](#)

قبل الفطر الا بيوم او يومين فقط نعم بارك الله فيكم. هذا المستمع عبد الله ابراهيم زياد يقول في السؤال لقد سمعت من بعض اهل العلم من يرغب في صيام النصف من شهر شعبان يذكر ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر ومن ضمن - [00:21:16](#)

من هذه الايام النصف من شعبان ولذا فهو سنة وليس ببدعة. ايضا الاحتفال بايام شعبان لانها الايام التي اولت فيها القبلت من بيت المقدس الى المسجد الحرام. اجيبونا اجابة مفصلة حول هذا الموضوع. وجزاكم الله خيرا يا فضيلة الشيخ - [00:21:40](#)

اما صيام النصف من شعبان بناء على انه احد ايام البيض التي امرنا بصيامها وهي الثالثة عشر والرابع عشر والخامس عشر فاذا صام الانسان ايام البيض في شعبان فانه كصيامها في رجب وفي جمادى وفي ربيع وفي سفر وفي محرم - [00:22:01](#)

وفي ذي القعدة و ولكن كونه يخص النصف اي يوم النصف فقط هذا لا يدل على انه صامه من اجل انه من الايام البيض بل يدل على انه صامه لانه يوم النصف من شعبان. وهذا يحتاج الى دليل - [00:22:28](#)

والحديث الوارد في هذا ضعيف وعلى هذا فلا يسن للانسان ان يخصص يوم النصف من شعبان بالصيام واما ما ذكره من الاحتفال بايام شعبان لان القبلة تحولت فيه فهذا يحتاج اولا - [00:22:51](#)

الى صحة النقل لان القبلة تحولت في شعبان وعلى تقدير صحة ذلك فانه لا يجوز اتخاذ هذه الايام عيدا يحتفل فيه فان هذه الايام التي حولت فيها الكعبة قد مرت على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:10](#)

وعلى اصحابه ومع هذا لم يكونوا يحتفلون بها والواجب على المسلمين ان يتبعوا اثار من سلف من الصحابة والتابعين لهم باحسان والا يغتروا بما يعمله الناس اليوم فان كثيرا منها - [00:23:32](#)

خارج عن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وهو محدث وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة نعم بارك الله فيكم هذه رسالة وصلت من المستمعة عين فاء ميم جدة تقول بانها امرأة متزوجة وقد انجبت ولدا ثم حملت بعده على طول - [00:23:52](#)

فالان تريد ان ترتاح بعد الثاني لانها اصيبت بفقر الدم في الاول والثاني فهل يجوز لها استخدام المانع من حبوب منع الحمل او والولب علما بان زوجها يمنعها من استعمال اي مانع. فارجو النصح له لعله ينتفع بالنصيحة مأجورين. اه - [00:24:17](#)

لا شك ان كثرة الولادة مما يزيد الامة قوة ويحصل به مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال تزوجوا الودود الولود ولا شك ايضا ان المرأة اذا حملت - [00:24:37](#)

يلحقها الضعف لقوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن ولا شك ايضا ان المرأة اذا حملت فانها تحمل الولد كرها وتضعه كرها كما قال الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه كرها ووضعته كرها - [00:25:01](#)

ولا شك ان المرأة اذا حملت يلحقها التعب والاعياء واذا كان هذا امرا مألوفا معتادا فانه لا ينبغي للمرأة ان تتضجر منه وان تنهرب منه باستعمال ما يمنع الحمل بل عليها ان تصبر - [00:25:26](#)

وتحتسب الاجر من الله وهي اذا صبرت واحتسبت الاجر من الله ولم تخنع لما يحصل لها من الضعف فان الله تعالى يقويها على ما حملت وبعينها حتى يكون هذا الحمل خفيفا عليها - [00:25:49](#)

نعم لو فرض ان هناك امورا عارضة غير معتادة تحصل للمرأة عند الحمل فحين فحينئذ ينظر في الامر وما ذكرت السائلة من انها اصيبت بفقر الدم فهذا امر طبيعي اذ ان المرأة اذا حملت - [00:26:12](#)

فانه ينصرف جزء كبير من دمها الى الحمل ولكن ان كان هذا الذي اصابها من فقر الدم امرا زائدا على المعتاد ولم تتمكن من السلامة منه باخذ المقويات ففي هذه الحال ينبغي لزوجها ان يراعيها - [00:26:39](#)

وان يرخص لها في استعمال ما يمنع الحمل ولكنني احذرهما وغيرها من النساء من استعمال العقاقير والحبوب لان هذه مضرة على المدى الطويل وقد حدثني من اثق به من اطباء انها سبب لفساد الرحم - [00:27:05](#)

ولتشويه الاجنة ولا امور اخرى تتعلق بالدم والاعصاب لكن هناك وسائل تقوي من الحمل غير هذه الحبوب اما تعاطي هذه الحبوب والعقاقير فاني انصح عنها كثيرا وخلاصة الجوار انه يجب على المرأة ان تصبر على ما اصابها. من الظعف والتعب والاعياء - [00:27:34](#)

في حال الحمل ولها في ذلك اجر عند الله عز وجل وتكفير لسيئاتها وعلى الزوج اذا رأى ان المرأة تتأثر تأثرا غير معتاد في حملها ان يأذن لها باستعمال ما يمنع الحمل - [00:28:04](#)

او هو بنفسه يستعمل ما يمنع الحمل آ رافة بها ورحمة بها حتى تنشط وتقوى على ذلك نعم شكر الله لكم يا فضيلة الشيخ وبارك الله

فيكم وفي علمكم ونفع بكم المسلمين - [00:28:26](#)

ايها الاخوة المستمعون الكرام كان معنا في هذا اللقاء الطيب المبارك من برنامج نور على الدرب فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. شكر الله لفضيلته وشكرا

لكم انتم والى الملتقى ان شاء الله - [00:28:41](#)

والسلام عليكم ورحمة الله - [00:29:01](#)